

106577 - هل الفصل بين الطواف والسعي له زمن محدود؟

السؤال

هل للفصل بين الطواف والسعي زمن محدود؟

الإجابة المفصلة

"ليس للفصل بين الطواف والسعي زمن محدود ، فالموالة بينهما ليست بشرط ، لكن لا شك أن الأفضل أنه إذا طاف يسعى ، فإن النبي صلى الله عليه وسلم والى بين سعيه وطوافه ، لكن لو أخر فطاف في أول النهار وسعى في آخره ، أو بعد يوم أو يومين ، فلا حرج عليه في هذا ، لأن الموالة بين الطواف وبين السعي ، ليست واجبة" انتهى .

"مجموع فتاوى ابن عثيمين" (421 /22) .